

وزارة الكهرباء والطاقة

قرار وزاري رقم ٧٨ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٣/٥

وزير الكهرباء والطاقة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء والمعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهربة الريف والمعدل بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٨٤؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة هيئة كهربة الريف المؤرخة في ٢٠٠٣/٣/٢؛

قرارات

مادة ١ - يتم تنفيذ وإقامة عدد ١ (واحد) برج رسم ١٢/١٠ وفرد ورمي كابل جهد متوسط قطاع ٣ × ٧٠ مم^٢ ألومنيوم لتدعم الشبكة الكهربائية لقرية شباس الملح - مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ في الأرض التي يقام بها البرج وير بها الكابل الموضع مسارهما وبيان أسماء ملاكها الظاهرين بالكشف والخريطه المرفقة وسيكون تنفيذ وإقامة البرج والكابل ، على النحو التالي :

(أ) حفر قاعدة البرج الهيكلي رسم ١٢/١٠ بأبعاد ١٣ × ١٣ م بعمق ٢ م وعمق ٨٠ سم × عرض ٤ سم للكابل الأرضي ٣ × ٧٠ مم² ألومنيوم بطول ٥٠ م.

(ب) عمل صبة خرسانية للبرج والكابل حسب الرسومات الهندسية .

(ج) تركيب البرج الهيكلي كامل بمتطلاته وفرد ورمي الكابل الأرضي وفقاً للرسومات .
(د) ربط الكابل بالبرج الهيكلي .

مادة ٢ - على هيئة كهربة الريف استكمال باقي الإجراءات المقررة طبقاً لأحكام القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه وتعديلاته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى جميع المختصين تنفيذه .

وزير الكهرباء والطاقة

دكتور مهندس / حسن احمد يونس

هيئة كهرباء الريف

مذكرة

للعرض على السيد الدكتور المهنـيس ووزير الكهرباء والطاقة

بشأن الاعتراض على إقامة برج وفرد ورمي كابل جهد متوسط

بقرية شباس الملح - مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ

أشرف بالإحاطة بأن محافظة كفر الشيخ قد طلبت من الهيئة القيام بإحلال الخط الهوائي
جهد ١١ ك. ف المار فوق المعهد الديني الثانوي للفتيات بقرية شباس الملح - مركز دسوق
بكابلات أرضية تفادياً للأخطار التي قد تنجم عن مرور هذه الأسلامك فوق المعهد .

بالدراسة تبين أن الخط المشار إليه تم تنفيذه قبل إنشاء المعهد المذكور ولتعديل المسار

يلزم إقامة برج رسم ١٢/١٠ كامل بالمشتملات بالإضافة إلى فرد ورمي ١٨٠ مترًا كابلات
أرضية قطاع ٣ × ٧٠ مم^٢ .

قامت المحافظة بسداد قيمة التكاليف المطلوبة وصدر تبعاً لذلك الأمر التنفيذي
رقم ٢٦٦ بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢ لتعديل مسار الخط الهوائي .

وأثناء التنفيذ اعترض كل من السيد/ إسماعيل إبراهيم حمادة ، والسيد/ مرسى

أبو عطية هيكل على إقامة وتنفيذ البرج وفرد ورمي الكابل الأرضي بطول ٥٠ م .

ولما كان إقامة البرج وفرد ورمي الكابل من منشآت قطاع الكهرباء المنصوص عليها

بالمادة الأولى من القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء والمعدل

بالقانون رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٩١ والتي تلزم المادة الثانية منه مالك العقار أو واسع اليد عليه

أن يتحمل فوقه إذا كان مبنياً وفوقه أو تحته إذا كان أرضًا مرور أسلاك المخطوط الهوائية أو الكابلات الأرضية المعدة للإنارة العامة أو لنقل وتوزيع القوى الكهربائية وبأن يقبل جميع الأعمال الالزمة لوضع أو صيانة هذه الأسلاك والكابلات ، وأن المذكورين اعترضا على إقامة البرج وفرد ورمي الكابل ، ولم يقبل ذلك كتابة .

ولما كان إقامة البرج وفرد ورمي الكابل الأرضي من الأهمية لتدعم قرية شباس الملح - مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ ولا بديل عنهما طبقاً لما أسفت عنه الدراسة التي تم إعدادها .
فمن ثم وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون المشار إليه .

فقد أعد مشروع القرار الوزاري المرفق بتمكين الهيئة من تنفيذ وإقامة البرج وفرد الكابل الأرضي محل الاعتراض .

رجاءً في حالة موافقة سعادتكم التفضل بتتوقيعه وإصداره .

رئيس مجلس الإدارة
مهندس / الدسوقي محمد على